



جامعة عين شمس
كلية البنات للأدب والعلوم والتربية
قسم التاريخ

العقوبات الكنسية الكاثوليكية

من القرن الحادى عشر الميلادى إلى نهاية القرن الثالث عشر الميلادى/ القرن الخامس
الهجرى إلى نهاية القرن السابع الهجرى

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير فى الآداب
تاريخ العصور الوسطى

إعداد

صفاء محمد إمام عامر

إشراف

أ. د/ علية عبد السميم الجنزوري

أستاذ تاريخ العصور الوسطى

كلية البنات- جامعة عين شمس

رحمها الله

أ. د/ أحمد إبراهيم الشعرواي

أستاذ التاريخ الإسلامي

كلية البنات- جامعة عين شمس

د. ناهد عمر صالح

مدرس تاريخ العصور الوسطى

كلية البنات- جامعة عين شمس

٢٠١٧ م

جامعة عرب شمس

كلية البناء للآداب والعلوم وال التربية

إدارة الدراسات العليا

تاریخ موافقه مجلس الكلية على تشكیل لجنة الكسم والمناقشة
نحضر في / / ٢٠ وتنکون منه:
مناقشة في / / ٢٠ وتنکون منه:

١. الأستاذ الدكتور /

٢. الأستاذ الدكتور /

٣. الأستاذ الدكتور /

٤. الأستاذ الدكتور /

تاریخ موافقه مجلس الكلية على التوصیه بمنع الطالب درجة
ماجستير في / / ٢٠
دكتوراه في / / ٢٠

أ.د/وكيلة الكلية مدير الادارة الوظف المختص



كلية البنات للآداب والعلوم والتربية

قسم التاريخ

صفحة العنوان

اسم الباحثة: صفاء محمد إمام عامر

الدرجة العلمية: ماجستير في الأدب (تخصص تاريخ وسيط)

القسم التابع له: قسم التاريخ

اسم الكلية: كلية البنات للآداب والعلوم والتربية

اسم الجامعة: عين شمس

سنة التخرج: ٢٠٠٨م

سنة المنح: ٢٠١٧م



كلية البنات للأداب والعلوم والتربيـة

قسم التاريخ

رسالة ماجستير

اسم الباحثة: صفاء محمد إمام عامر

عنوان الرسالة: العقوبات الكنسية الكاثوليكية من القرن الحادى عشر الميلادى إلى نهاية القرن الثالث عشر الميلادى/ القرن الخامس الهجرى إلى نهاية القرن السابع الهجرى

الدرجة: ماجستير فى الأداب (تخصص تاريخ وسيط)

لجنة الإشراف:

١- أ/د/عليه عبد السميم الجنزورى (رحمها الله): أستاذ التاريخ الوسيط - كلية البنات - جامعة عين شمس

٢- أ/د/أحمد ابراهيم الشعراوى: أستاذ التاريخ الإسلامى - كلية البنات - جامعة عين شمس

٣- د/ناهد عمر صالح: مدرس التاريخ الوسيط - كلية البنات - جامعة عين شمس

تاريخ المنح: ٢٠١٧ / ٢٠١٧ م

الدراسات العليا:

أجيزت الرسالة بتاريخ

ختم الإجازة:

٢٠١٧ / ٢٠١٧ م

موافقة مجلس الجامعة
٢٠١٧ / ٢٠١٧ م

موافقة مجلس الكلية
٢٠١٧ / ٢٠١٧ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا
نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَقُولُوا
اَشْهَدُوْا بِأَنَا مُسْلِمُوْنَ"

آل عمران: ٦٤

مقدمة

نمت إلى جانب الطقوس الكنسية المعقدة مجموعة من الشرائع الكهنوتية العقابية الأكثر تعقيداً من العادات القديمة، ومن فقرات الكتاب المقدس، وأراء آباء الكنيسة وقوانين روما، وقرارات المجامع الكنسية وأخيراً مراسيم البابوات وأرائهم. ثم عُدلَت تلك وأُعيدَت صياغة بعضها لكي تتفق مع أراء الكنيسة وطبيعة المجتمع المسيحي، مكونة بذلك التشريع العقابي للكنيسة الكاثوليكية، أو ما يُعرف بالعقوبات الجزائية. والتي بدأت صياغتها في بداية الأمر على يد جراتيان عام 148م، وأنشئت لغرض واحد وهو فرض احترام قوانين الكنيسة ومراعتها. لكن قُدر لهذه العقوبات أن تلعب دوراً هاماً في تاريخ الكنيسة بصفة عامة وفي تاريخ أوروبا العصور الوسطى بصفة خاصة، لاسيما بعد أن غدت الكنيسة تتطلع لنفوذ سياسي فوق نفوذها الديني، لذا كان عليها حشد الكثير من الأسلحة والوسائل لدعم مزاعمها وإدعاءاتها فيما يتعلق بالسيادة.

ويُلقي موضوع "العقوبات الكنسية الكاثوليكية من القرن الحادى عشر الميلادى إلى نهاية القرن الثالث عشر الميلادى" الضوء على أنواع العقوبات الكنسية، ومراحل تطورها لاسيما القانونية، والنهج الذى سلكته الكنيسة الغربية فى استخدام تلك العقوبات. وقد اقتصرت الدراسة على الكنيسة الكاثوليكية الغربية وما يتعلق بها من قوانين بعيداً عن العقيدة الأرثوذكسية لأن هذا سيُدخل الباحثة فى مناقشة القوانين الشرقية والعلاقات مع الكنيسة الشرقية وهذا ليس مجال الدراسة. أما عن اختيار تلك الفترة للدراسة فلأنها تمثل الأسس ومراحل التطور التى قامت عليها العقوبات الكنسية، والتى ما تزال قائمة حتى الآن، بل وتمثل جزءاً هاماً من قانون العقوبات الخاص بالكنيسة الكاثوليكية.

إن هدف الدراسة هو السعى لمعرفة الأسس التاريخية والعقائدية التي قام عليها التشريع العقابي للكنيسة الكاثوليكية، ومراحل تطوره سواء من الناحية القانونية، أو من خلال دراسة الصراع بين الدولة والكنيسة ومدى تأثيرهما على تطور العقاب الكنسي، إضافة إلى تقييم آثاره على المستويين الرسمي والشعبي. ويعود سبب اختيار الموضوع إلى حاجة المكتبة العربية إلى دراسة علمية مستقلة تتناول هذا الموضوع الهام.

بالنسبة للدراسات السابقة هناك بعض الدراسات التي تعرضت لنقاط تمس الموضوع وأفادت منها الباحثة في دراستها، وهي:

Henry C. Lea: Studies in church history. The rise of the temporal power, Benefit of clergy, Excommunication, (Philadelphia 1869).

Edward B. Krehbiel: The interdict: its history and its operation: with especial attention to the time of Pope Innocent III, 1198-1216, (Washington 1909).

تعرضت هذه الدراسات لبعض الجوانب التي تمس موضوع الدراسة في سياق موضوعاتها. فالدراسة الأولى الصادرة عام ١٨٦٩ م للمؤرخ الأمريكي هنري تشارلز لي تحت عنوان " دراسات في تاريخ الكنيسة" والتي خصص فيها جزء لموضوع الحرمان الكنسي، وأفادت منه الباحثة في دراستها، لكن يؤخذ على لي أنه لم يدرس موضوع الحرمان الكنسي دراسة مفصلة، وإنما درج على جمع ما أمكن جمعه من النصوص المتعلقة بالعلاقات بين البابوات والسلطة الزمنية وتناول العقوبة من خلالها، لكن بالرغم من ذلك فإن دراسته تعتبر من الدراسات الرائدة في موضوع الحرمان الكنسي.

أما فيما يخص الدراسة الثانية فهو كتاب من القطع الصغير لمؤلفه إدوارد كريبيال **Edward Krehbiel** وهو يعالج عقوبة المنع الكنسي خلال حبرية البابا أنوسنت الثالث (1198-1216م)، والكتاب مكون من مقدمة وأربعة فصول وملحق؛ تناول الفصل الأول تمهيداً موجز عن العقوبة، أما الفصول الثلاث الأخرى فتحدى فيها المؤلف عن الممارسة العملية للعقوبة وأشكالها خلال بابوية أنوسنت الثالث، وذلك من خلال تناول عدة أمثلة لتوقيع عقوبة المنع خلال تلك الفترة المشار إليها أعلاه، وبالتالي فقد قصر المؤلف دراسته على موقف واحد فقط من البابوات، وعليه فمن الصعب أن تعمم الباحثة نتائج هذه الدراسة على دراستها لعقوبة المنع ما بين القرن الحادى عشر إلى نهاية الثالث عشر، لاسيما وأن العقوبة شهدت تطورات على يد بابوات لاحقين.

ولكن لا شك أن هاتين الدراستين قد أفادتا الباحثة بصورة كبيرة أثناء دراستها هذا الموضوع.

هذا فيما يتعلق المؤلفات الأجنبية، أما المؤلفات العربية فلا توجد دراسة عربية تناولت موضوع العقوبات الكنيسية اللهم إلا بحثاً للدكتور عادل الحافظ حمزة بعنوان: "الحرمان الكنسي في العصور الوسطى حتى نهاية النصف الأول من القرن ١٣م"، مجلة كلية الأداب جامعة حلوان، العدد الخامس، يناير ١٩٩٩م، وقد عرض فيه المؤلف بإيجاز شديد جداً لعقوبة الحرمان الكنسي، حتى صار الأمر أشبه بصورة ملاحظات على العقوبة مدعومة بعدة أمثلة دون أي تناول حقيقي لها من الناحية القانونية أو التاريخية.

وقد اقتضت دراسة هذا الموضوع تقسيمه إلى ثلاثة فصول وخاتمة:

أما الفصل الأول والذي جاء بعنوان "العقوبات الكنسية ومراحل تطورها حتى القرن الحادى عشر"، فقد تناولت فيه الباحثة مفهوم العقوبة وأنواعها والأصول المستمدة منها، كما ناقش الفصل الممارسة العقابية المبكرة فى فترة الرسل والآباء، ثم عرض لمدى التغير الزمنى الذى لحق بالعقوبات الكنسية من خلال دراستها من منظور العلاقة بين الكنيسة والدولة والتطورات التى طرأت عليها.

الالفصل الثاني الذى حمل عنوان "عقوبة الحرمان الكنسى" مفهوم العقوبة وأنواعها والسلطات التى تصدرها وأسباب إصدارها، ثم ناقش الفصل مسألة رفعها من خلال تناول الغفران، كما تناول الآثار الروحية والزمنية المترتبة على العقوبة من خلال طرح بعض الأمثلة وذلك لإعطاء رؤية علمية وشاملة عن العقوبة من خلال المشاهدات العملية، كما ألقى الضوء على التطورات التى طرأت على العقوبة سواء من الناحية القانونية أو في حيز الممارسة العملية، كما عرضت الباحثة من خلال الفصل أيضاً نماذج لإساءة استخدام تلك العقوبة.

وفي الفصل الثالث والأخير والذي حمل عنوان "عقوبة المنع الكنسى"، تناولت فيه الباحثة تعريف عقوبة المنع، وأصولها ومحاولات الكنيسة تبرير استخدامها كعقاب جماعى يعاقب الأبرياء مع المذنبين جنباً إلى جنب، وكذلك أنواعها وأسباب توقيعها والسلطات المعنية بفرضها، والنتائج المترتبة عليها، كما عرض نماذج للممارسة العملية للمنع، وردود الأفعال عليها سواء من الجانب الكنسى أو العلمانى وذلك في محاولة لرسم صورة متكاملة عن الأمر، وأخيراً تناول الفصل الحالات إساءة استخدام العقوبة، ومحاولات الكنيسة مواجهة هذا الأمر.

وفي الخاتمة عرضت الباحثة لأهم النتائج التي توصلت إليها خلال هذه الدراسة، يعقبها عدة ملحوظ تتصل إتصالاً وثيقاً بموضوع الدراسة.

وأخيراً وليس آخرأ، فمن الواجب أن يُنْسَب الفضل إلى أهله، فإنى أدين بالفضل لله تعالى أولاً في إنجاز هذا البحث ثم إلى أستاذى الأجلاء: أولاً أتوجه بالدعاة لـإسـتـاذـتـى الفـاضـلـةـ، رـحـمـهـاـ اللـهـ تـعـالـىـ، أـدـ/ـ عـلـيـةـ عـبـدـ السـمـيـعـ الـجـنـزـوـرـىـ وأـسـأـلـ اللـهـ تـعـالـىـ أـنـ يـغـفـرـ لـهـ وـيـسـكـنـهـ الـفـرـدـوـسـ الـأـعـلـىـ، لـمـاـ قـدـمـتـهـ لـىـ أـثـنـاءـ فـتـرـةـ مـشـارـكـتـهـ فـيـ الإـشـرـافـ. ثـمـ إـلـىـ الـعـالـمـ وـالـمـؤـرـخـ أـدـ/ـ أـحـمـدـ إـبـرـاهـيمـ الشـعـراـوـىـ أـسـتـاذـ التـارـيـخـ الـإـسـلـامـىـ بـكـلـيـةـ الـبـنـاتـ جـامـعـةـ عـيـنـ شـمـسـ عـلـىـ قـبـولـهـ الإـشـرـافـ عـلـىـ الرـسـالـةـ وـمـاـ تـحـمـلـهـ مـنـ عـنـاءـ فـيـ مـرـاجـعـةـ الرـسـالـةـ فـلـهـ مـنـ جـزـيلـ الشـكـرـ وـالـإـمـتـانـ. كـمـ أـتـوـجـهـ بـالـشـكـرـ إـلـىـ إـسـتـاذـتـىـ دـ.ـ نـاـهـدـ عـمـرـ صـالـحـ، مـدـرـسـ تـارـيـخـ الـعـصـورـ الـوـسـطـىـ بـكـلـيـةـ الـبـنـاتـ جـامـعـةـ عـيـنـ شـمـسـ عـلـىـ مـاـ بـذـلـتـهـ مـنـ جـهـ وـوـقـتـ وـمـاـ قـدـمـتـهـ مـنـ مـسـاعـدـاتـ لـىـ لـإـتـمـامـ هـذـاـ الـبـحـثـ فـلـهـ مـنـ خـالـصـ الشـكـرـ وـالـمـحـبـةـ.

كـمـ أـتـقـدـمـ بـالـشـكـرـ وـالـتـقـدـيرـ إـلـىـ إـسـتـاذـةـ الـدـكـتـورـ عـفـافـ سـيـدـ صـبـرـةـ، إـسـتـاذـ تـارـيـخـ الـعـصـورـ الـوـسـطـىـ جـامـعـةـ الـأـزـهـرـ وـالـتـىـ تـفـضـلـتـ بـالـمـوـافـقـةـ عـلـىـ مـنـاقـشـةـ هـذـهـ الرـسـالـةـ فـلـهـ مـنـ عـظـيمـ الشـكـرـ وـالـإـمـتـانـ، كـذـلـكـ أـتـقـدـمـ بـأـسـمـىـ عـبـارـاتـ الشـكـرـ وـالـتـقـدـيرـ لـإـسـتـاذـ الـدـكـتـورـ عـبـدـ الـعـزـيزـ رـمـضـانـ إـسـتـاذـ تـارـيـخـ الـعـصـورـ الـوـسـطـىـ جـامـعـةـ عـيـنـ شـمـسـ لـتـفـضـلـهـ بـالـمـشـارـكـةـ فـيـ مـنـاقـشـةـ هـذـهـ الرـسـالـةـ فـلـهـ خـالـصـ إـمـتـانـىـ وـتـقـدـيرـىـ.

كـذـلـكـ أـتـقـدـمـ بـالـشـكـرـ لـجـمـيعـ إـسـتـاذـتـىـ وـزـمـلـائـىـ وـأـخـصـ بـالـذـكـرـ إـسـتـاذـ الـدـكـتـورـ يـاسـرـ مـصـطـفـىـ عـبـدـ الـوـهـابـ إـسـتـاذـ تـارـيـخـ الـوـسـيـطـ جـامـعـةـ كـفـرـ الشـيـخـ عـلـىـ مـاـ قـدـمـهـ لـىـ مـنـ مـسـاعـدـاتـ فـلـهـ خـالـصـ شـكـرـىـ وـإـمـتـانـىـ. كـذـلـكـ أـ.ـ رـفـيدـةـ جـمـالـ، أـ.ـ أـحـمـدـ عـبـدـ